واقع الحماية المدنية للطفل في العراق
أسباب و حلول

أ . م غمائل عبدالله الطون
كلية القانون-الجامعة المستنصرية

المقدمة

يعتبر الطفل من اهم شرائح المجتمع اذ يعتمد علية في اعداد اجيال المستقبل ، يمتاز الطفل في هذه المرحلة من الحياة بحبه للحركة و الاستكشاف وهو بذلك يميل الى البرامج التي تكون من هذا النوع اذ يبدأ الاطفال في هذه المرحلة باكتشاف العالم ومن اكثر الوسائل التي يعتمد عليها الطفل في هذه السن المبكرة الاهل حيث يمارس الاهل دورا مهما جدا في حياة الاطفال اذ من خلالهم يكتشف الطفل العالم و يتعرف على اهم ما يمكن ان يبدأ به حياته فالطفل ليس ملكا للولدين و ليس موضوعا لا حيلة له للعمل الخيري و انما الطفل هو انسان و له حقوق خاصة به .

حيث حددت اتفاقيات حقوق الطفل الحقوق التي يجب اعمالها للأطفال ليطوروا امكانيتهم الكاملة اذ يعتبر الطفل فردا وعضوا في الاسرة و المجتمع المحلي و يتمتع بحقوق و مسؤوليات ملائمة لسنه ومرحلة نموه على الرغم من ان الطفل يبدأ حياته ككائن معتمد تماما على الاخرين لكن هذا لا يمنع ان يكون له كيانه الخاص به وله حقوق وحريات يجب المحافظة عليها لابد للطفل ان يعتمد على البالغين للحصول على الرعاية و الارشاد وعلى اسرة الطفل ان تقدم كل الدعم لينموا حتى يصبحوا مستقلين غير ان هناك ثمة مؤثرات يتعرض لها الطفل في هذا المرحلة من حياته ومن اهم هذه المؤثرات هو العنف ومن الممكن ان يبدأ العنف في الاسرة و يمتد الى مراحل متقدمة من حياته وبما ان الطفل هو في طور النمو فهو اكثر عرضه من غير للمختلف انواع المؤثرات اذ تلعب الاسرة و المجتمع دورا مهما بالإضافة الى المستوى المعيشي ونقص في الرعاية الصحية و السكن و التلوث البيئي كل هذه المؤثرات يكون لها الدور الكبير في حياة الطفل .

ونجد ان في جملة هذه المؤثرات التي يتعرض لها الاطفال حول العالم و في العراق خاصتا هو العنف و العنف يأخذ عده اشكال و يكون له الكثير من الاسباب لذا نجد من الضروري البحث في مثل هذا الموضوع لبيان اهم الاسباب التي تدفع الاطفال الى التعرض الى العنف وهل بالإمكان توفير حلول مناسبة تتناسب مع حجم الضرر الذي يتعرض له الطفل وقبل كل شيء الابد ان نحدد تعريفا مناسبا للطفل بالإضافة الى تحديد انواع العنف الذي يتعرض له الطفل وهذا هو موضوع بحثنا اذ نحاول ان تحدد الاسباب

التي تدفع الطفل الى التعرض للعنف و نحاول ان نجد الحلول المناسبة وذلك من خلال مبحثين نخصص المبحث الاول الى بيان اسباب العنف الذي يتعرض له الاطفال اما المبحث الثاني الى ان نضع حلولا مناسبة تتناسب وحجم الضرر الذي يتعرض له الطفل وعلى النحو التالي :

المبحث الاول : ماهية الحماية المدنية الطفل

الاطفال جميعهم لديهم الحق في الحماية من العنف و الاستغلال و سوء المعاملة لكن مئات الالاف في العراق بمن فيهم الاطفال النازحون و اللاجئون يحتاجون الى الحماية من العنف و سوء الاستغلال وسوء المعاملة و الاهمال و في العراق تفاقم الوضع و اتسعت مشكلات الاطفال بشريا وجغرافيا ومع تنامي حدة الحروب و الصراعات وعوامل الارهاب وتراجع قدرة الدولة على تمويل البرامج الاجتماعية و ما يترتب عليها من شلل مؤسسي وضعف الضوابط القانونية و الاخلاقية وتراجع دخل المواطن و انتشار مشكلات البطالة و الهجرة و الجريمة و غيرها كل هذه الامور كان لها التأثير السلبي على الطفل ومدى تمتعه بأبسط حقوقه.

ولقد كانت معانة الطفل في العراق فرية وذلك نظرا لما مر به العراق من احداث وحروب و التي كان لها الاثر الكبير على الطفل حيث بدأت هذه الظروف و العوامل تمثل اهم مظاهر العنف.[١]

ويتخذ العنف اشكالا متعددة فمنه العنف الجسدي و العنف المعنوي و العنف الاسري وكل انواع العنف كانت موجه نحو الطفل ولكن السؤال المهم الذي يجب ان يطرح من هو الطفل .

حيث ان معانات الاطفال في العراق خصوصا فريدة نظرا للظرف الصعبة التي بمر بها العراف وكثرة الحروب التي خاضها حيث رمت بثقلها على الطفل لأمر الذي جعل وضع الاطفال في العراق ينطوي على مفارقة لافته بين المجتمعات امتلكت ارثا حضاريا رائدا ومنظومات من القيم الروحية العظيمة وبين الاطفال تقلصت فرص نماءهم الجسدي و النفسي وانطوت بيئاتهم الاجتماعية على مخاطر متعددة المصادر ضاعف العنف و الارهاب من اثارها و انطلاق الحاجة الى الحد من هذه الاثار وتأمين الحماية للأطفال وضمان حقوقهم عن طريق تحديد اسباب العنف وايجاد الحلول المناسبة لها[٢].

وقبل الخوض في طيات البحث لغرض تحديد الاسباب التي تؤدي الى توجه العنف نحو الاطفال ومحاولة ايجاب الحلول المناسبة لمثل هذه الظاهر التي يعاني منها المجتمع عموما و في العراق خصوصا لابد من ايجاد التعريف المناسب للطفل وذلك ما سيتم بيانه في المطلب الاول وعلى النحو التالي :

---

[١] حسن نصار ــ تشريعات حماية الطفل ــمنشأة المعارف ــ الاسكندرية ــ بدون سنة طبع ص٢٥٥

[٢] تقرير عن واقع حماية الطفل في العراق ـ اعداد سكرتارية رسم سياسة حماية الطفل ـ بغداد ـ ٢٠١١

المطلب الاول : تعريف الطفل

نصت المادة (١) من اتفاقية حقوق الطفل و التي صادق العراق عليها في عام ١٩٩٤ تعريف الطفل حيث نصت (بانه كل انسان لم يتجاوز الثامنة عشرة مالم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه)

وهذا التعريف هو مماثل لما ورد في اتفاقية حقوق الانسان ، علية فأن مفهوم الطفل في القانون هو كل انسان كامل الخلق و التكوين و الذي يملك القدرات العقلية و الروحية و البدنية و يستطيع ان يتفاعل مع بني جنسه من حيث القدرة و الادراك للقيم في محيط الاجتماعي[١].

ولأجدير بالإشارة ان القانون العراقي لم يرد تعريفا للطفل وانما وردت تسميات مختلفة في القوانين العراقية كلفظ الصغير و الفتى و حديث العهد بالولادة وغيرها من التسميات التي تشير الى الطفل ففي قانون رعاية القاصرين على سبيل المثال عرف الطفل بأنه الذي لم يبلغ الثامنة عشر من العمر حيث اعتبر من اتم الخامسة عشر من العمر والمتزوج بأنه كامل الاهلية غير نجد ان القانون المدني العراقي رقم ٥١ لسنة ١٩٤٠ بأن المأذون بالتجارة بمنزلة البالغ سن الرشد لذلك يسقط عنه لفظ الطفل في التصرفات الداخلة في الاذن حسب نص المادة (١١) من هذا القانون .

وعلية فأن الطفل في القانون العراقي هو الذي لم يبلغ سن الرشد اي الذي يكون دون سن الثامنة عشر او من اتم الخامسة عشر المتزوج و المأذون بالتجارة[٢].

اما فيما يتعلق بقانون رعاية الاحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣ فلقد جعل لفظ الصغير على كل من لم يبلغ التاسعة من العمر وفق نص المادة (٣) اولا من القانون .

اما فيما يتلق بالمرحلة العمرية بين التسع سنوات وعدم اتمام الثامنة عشر اطلق عليه القانون لفظ الصبي و من الجدير بالذكر ان القانون المذكور قد اعتبر الصغير الذي لم يكتمل التسع سنوات من العمر عديم المسؤولية الجنائية لا تقام عليه اي دعوى في هذا الصدد .

وفي ضوء مما تقدم نجد ان الطفل يتمتع بحقوق فردية وشخصيه منحها له المشرع واحاطها بمختلف طرق الحماية بحيث لا يمكن المساس بها او تجزئتها وهي بالدرجة الاولى تتركز على الطفل بوصفه انسانا يحتاج الى حماية[٣].

ومن هنا يمكن تحديد انواع الحقوق التي يتمتع بها الطفل وعلى النحو التالي :

١_ حقوقا دولية وهي تلك الحقوق التي تقررها القوانين الدولية لجميع اعضاء المجتمع الدولي ومن ضمنهم الاطفال ويتمتعون بها في اوقات الحرب و السلم .

٢_ حقوقا داخليه وهي تلك الحقوق التي تقررها القوانين المحلية للمجتمع الذي ينتمي اليها الاطفال وهذه الحقوق تكون محمية بمختلف وسائل الحماية ومن ضمن هذه الحقوق هي تلك التي يكتسبها الطفل وهو جنينا في بطن امه وحتى ولادته حيا والتي يتمتع بعا

---

[١] انظر د: فاطمة خلف ، الحماية المدنية للطفل ، بحث منشور في مجلة كلية القانون الجامعة المستنصرية٢٠١٢

[٢] انظر د عصمت عبد المجيد ، احكام رعاية القاصرين، المكتبة القانونية ، بغداد ،ص٢٢

[٣] انظر د: فاطمة خلف ، المصدر السابق ص٧

دون الحاجة ان يصدر اي قبولا من طرفه وهذه الحقوق لا تقابلها اي نوع من الواجبات[١].
وتجدر الاشارة الى ان حقوق الاطفال حقوقا لا يمكن التنازل عنها ولا يمكن تجزئتها ولا يمكن المطالبة بها اذ هي لصيقه بالأطفال من التكون جنينا الى ان يولد حيا ويجب المحافظة عليها وحمايتها بكل وسائل الحماية الممكنة .

المطلب الثاني : انواع ظاهرة العنف التي يتعرض لها الاطفال

يحدث العنف عندما يسئ شخص ما معاملة الاخرين بشكل متكرر وعن قصد دون اظهار اي اهتمام بسلامتهم او قيمتهم كأفراد في المجتمع وله حقوق لابد من مراعاتها وحمايتها وغالبا ما يكون العنف سبب استخدام العنف هو السيطرة على الاخر باستخدام القوة الجسدية او الاساءة اللفظية.
ويمكن ان يحدث العنف في اي علاقة او اي مكان ، ولا يتحدد بفئة عمرية محددة او جنس معين دون غيره ، غير ان من اكثر الفئات العمرية عرضتا للعنف هي الاطفال وخصوصا في العراق نتيجة الظروف التي مربها العراق من حروب التي رمت بثقلها على هذه الفئة العمرية اذ تعرض الاطفال الى مختلف انواع العنف سواء كان من الاسرة او من المجتمع اذ لابد من الذكر ان هذه الفئة العمرية لديهم الحق في الحماية من العنف و الاستغلال وسوء المعاملة ولكن في الواقع ان مئات الالاف من الاطفال في العراق بمن فيهم الاطفال النازحين يحتاجون الى الحماية من العنف وسوء المعاملة و الاستغلال و الاهمال و التخلص من كل أنواع العنف الذي يتعرضون له .
ولكن لابد من تحديد انواع العنف التي يتعرض له الاطفال وعلى النحو التالي :

اولا : العنف الاسري

وهو من اشد انواع العنف التي يتعرض له الاطفال اذ يقع على الطفل من الولدين لذان يكون من المفرض هما الملاذ الامن للطفل ، اذا كشفت منظمات حقوقية عراقية تسجيل معدلات غير مسبوقة بالعنف ضد الاطفال من قبل اسرهم في عموم البلاد.
ونجد ان العنف الاسري تجاوز كل الحدود في المجتمع العراقي اذ سجل العراق اكثر من ١٥ الف حالة عنف خلال العام الماضي ووفق تصريح لعدد من وسائل الاعلام ان في عدد من محافظات العراق تسجل عدد من حالات العنف تتجاوز ١٨٨٦ حالة عنف واكثر الحالات كانت تسجل ضد الاطفال[٢].
ونجد ان اثار العنف اخذت تظهر نتيجة التفكك الاسري و ارتفاع حالات الطلاق وتجدر الاشارة اسباب التفكك الاسري و الكثرة العنف التي يتعرض لها مختلف شرائح المجتمع وخصوصا الاطفال هو ضعف التثقيف و طبيعة المجتمع الذي يفرق بين الاولاد من ذكور و الفتيات اذ يعرف مجتمعنا انه مجتمع ذكوري وينظر النظرة الدونية للفتيات، وحالات العنف الاسري في العراق تتمثل في العنف اللفظي و الجسدي والزواج القصري و غير ذلك من الحالات التي يتم تسجيلها امام المحاكم العراقية .

---

[١] انظر د:محمد شكري سرور : النظرية العامة للحق ،ط١ ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٧٩ ،ص١٥٥
[٢] وفقا لرئيسة منظمة أور لثقافة المرأة و الطفل منى صاحب الهلال

و الجدير بالذكر ان اسباب تفاق هذه الظاهرة هو عدم وجود قانون يضع حدود لمثل هذه الانتهاكات التي يتم ارتكابها ضد الاطفال اذ لابد ان تكون هذه الفئات محمية بالقانون مما ادى الى تصاعد حالات العنف وخصوصا ضد الاطفال مع تنصل من المسؤوليات العائلية من قبل الاباء و الامهات الامر الذي انعكس سلبا على جميع شرائح المجتمع و بالأخص الاطفال[١].

ومنذ عام ٢٠٢٠ اقر مجلس الوزراء العراقي مشروع قانون مناهضة العنف الاسري و لكن هذا القانون لم يشرع الى وقنا الحاضر مما انعكس سلبا على المجتمع العراقي .

ثانيا : العنف الجسدي

من اشد انواع العنف التي يتعرض لها الاطفال هو العنف الجسدي ويعتبر احد معاول هدم المجتمع عن طريق هدم صحة الطفل اذ لم يقتصر العنف ضد الاطفال على العنف الجسدي فحسب بل يشمل جميع انواع العنف المختلفة وحسب ما عرفته منضمة الامم المتحدة على انه(كافة اشكال العنف او الضرر او الاساءة البدنية او العقلية او الاهمال و انطوائية المعاملة التي يتعرض لها الطفل سواء من اهله او اقاربه)[٢].

وتعد هذه الظاهرة من اخطر الظواهر التي يتعرض لها الاطفال اذ تؤدي الى تعرض صحة الطفل الى خطر و بالتالي صحة وسلامة المجتمع فشباب اليوم هم اطفال الامس ويؤدي العنف الجسدي التي يتعرض له الاطفال الى مشاكل متنوعة و من اهمها :

١ـ الاضطراب النفسي ويتعرض له الطفل نتيجة العنف الذي يتعرض له مما يؤدي الى انعدام النظام النفسي للطفل

٢ـ الادمان تتعدد اشكال الادمان ولكنها متشابهة في النتيجة النهائية الا وهي غياب الوعي وعدم الادراك .

٣ـ انخفاض مستوى التعليم اذ بالعلم ترتقي الشعوب لذ نلاحظ انخفاض مستوى التعليم نتيجة زيادة العنف ضد الاطفال .

ومن انواع العنف الجسدي الذي يتعرض له الاطفال الذي يعتبر الاشد و الاخطر هو العنف الجنسي الذي يقع تحت بند العنف الجسدي و هذا النوع من العنف هو الاخطر و الاشد وذلك مما يخلفه من اثار مدمرة على الطفل الذي تستمر معه طوال العم[٣].

وكذلك شكل اخر من اشكال العنف الجسدي بيع اعضاء الاطفال ويقصد بيه الحصول على اعضاء الاطفال الجسدية كالكلى و الكبد و القلب و البنكرياس وغب=يرها من الاعضاء ومن تم القيام ببيعها للمرضى الاغنياء المستعدين لدفع اي مبلغ ثمنا للحياة اذ تنشط هذه الفترة في المجتمع العراقي الكثير من العصابات التي تقوم بخطف الاطفال و استئصال الاعضاء المطلوبة لغرض بيعها وفي الثير من الاحيان يؤدي الامر الى موت الطفل[٤].

وغيرها من الاثار التي تؤدي بالنتيجة النهائية الى انهيار المجتمع .

---

[١] ١ـورشة عمل نظمتها مؤسسات مدنية مناهضة للعنف الاسري يوم ٢٠٢٣/٢/١ في محافظة ذي قار.

[٢] انظر بسام عاطف المهتار ، استغلال الاطفال ، منشورات الحلبي الحقوقية ،الطبعة الاولى ،٢٠٠٨ ، ص١٥

[٣] انظر د: منتصر سعيد حمودة ، حماية حقوق الطفل ، دار الفكر العربي ،٢٠١٠ ، ص٥٥

[٤] انظر: بسام عاطف ، مصدر سابق ، ص٣٣

وبعد ان تعرفنا الى اثار العنف ضد الاطفال من خلال بيان النوع العنف التي يتعرض لها الاطفال الامر الذي يؤثر على صحة الاطفال و المجتمعات على حد سواء لابد من التعرف على اهم الاسباب التي تؤدي الى نشؤ مثل هذه الظاهرة في المجتمع ولابد من وضع حلول مناسبة لقضاء على هذه الظاهر من اجل النهوض بالمجتمع نحو الافضل وهذا ما سوف نتناوله في المبحث الثاني

المبحث الثاني : اسباب ظاهر العنف ضد الاطفال و الحلول المناسبة

بعد الخوض في بيان المقصود بالعنف و بيان اهم الشرائح التي تتعرض لها و اهم شريحة هي الاطفال وبيان اشكال العنف التي يتعرض لها لابد من بيان اسباب العنف لماذا مثل هذه الشريحة المهمة تتعرض لمثل هذا النوع من العنف لابد من وجود اسباب وراء العنف و كذلك لكل سبب لابد ان يقابله حل مناسب والهدف الاساس هو القضاء على هذه الظاهر للنهوض بالمجتمع نحو الافضل و نحو التقدم .

وعلى هذا الاساس سوف يتم تقسيم هذا المبحث الى مطلبين نتناول في المطلب الاول اسباب العنف اما المطلب الثاني تم تخصيصه لبيان اهم الحلول لهذه الظاهرة وعلى النحو التالي :

المطلب الاول : اسباب ظاهرة العنف

يوجد الكثير من الاسباب التي تؤدي الى نشؤ مثل هذه الظاهرة لا مجال من ايرادها هنا ولذلك لكثرة هذه الاسباب الي تؤدي الى نتيجة نهائية هي القضاء على نواة المجتمع لا وهم الاطفال اذ بالأطفال تبنى المجتمعات والشعوب لذا سوف نرد اهمها من حيث الاثر وعلى النحو التالي :

١ـ الفقر يعد الفقر السبب الرئيسي الى ظهور مثل هذه الظاهر المقيمة في المجتمع الامر الذي يؤدي الى العزلة وعدم توفر الدعم الكافي للطفل لغرض ان ينشأ نشأة صحيحة حيث ان عدم وجود الدعم من قبل افراد العائلة لغرض تلبية متطلبات الطفل في هذه المرحلة المهمة من حياة الاطفال مما يؤدي ان يسلك الاطفال الطريق الخطأ والذي يؤدي في المحصلة النهائية يعنف الطفل .(١)

٢ـ الضغوطات وهي التي تولد مخاوف لدى الاطفال ومشاكل صحية خطيرة في بعض الاحيان يؤدي الى الطفل الى الانتحار لغرض التخلص من كل الضغوطات التي يتعرض لها وهي السبب الرئيسي لتوجه نحو العنف ضد الاطفال .

٣ـ الاعاقة او المرض العقلي قد يعاني مقدم الرعاية من اعاقة عقلية تحول دون رعاية الاطفال بصورة الصحيحة مما يؤدي الى التوجه نحو تعنيف الاطفال .

٤ـ تعاطي المخدرات او الكحول من اكثر اسباب التي تؤدي الى العنف ضد الاطفال هو تعاطي المخدرات او الكحول اذ يؤثر الادمان على قدرة الولدين على تلبية احتياجات الاطفال وتقديم الرعاية المطلوبة[١].

[١] انظر د:مخلد الطراوية ، حقوق الطفل ، دراسة مقارنة في ضوء احكام القانون الدولي و الشريعة الاسلامية ، ص٥٥

٥ـ الافتقار الى مهارات الابوة و الامومة قد لا يعرف الاباء كيفية الاعتناء بالطفل اذ يعتقد انه من المناسب استخدام العنف الجسدي حتى يستطيع الطفل في مرحلة متقدمة من حياته مواجهة مصاعب الحياة .
٦ـ تجارب عنيفة سابقة للولدين في مرحلة الطفولة من الممكن ان يكون الوالدين قد تعرضا الى العنف في مرحلة الطفولة مما تسبب في تطوير عقلية معينة لدى الوالدين او انشاء حلقة عنف يكون ضحيتها الاطفال[١].
كل هذه الاسباب السابقة الذكر قد تؤثر على تقريبا على جميع مجالات التنمية لدى الاطفال والتي تشمل التنمية الاجتماعية و السلوكية و النفسية و العاطفية وجميع هذه المجالات مترابطة مما يجعل العنف ضد الاطفال يؤثر بشكل كبير جدا على الطفل و الاسرة و المجتمع .
الامر الذي لابد معه ايجاد الحلول المناسبة لغرض وضع حداً للتعنيف الاطفال من اجل بناء مجتمع صحيح خالي من جميع المشاكل الاجتماعية او النفسية السلوكية للأطفال وذلك لاعتبارهم النواة الاساسية لبناء مجتمع متكامل .

المطلب الثاني : الحلول لظاهرة العنف ضد الاطفال

يدفع المجتمع ثمنا مقابل تعرض الاطفال الى العنف حيث من الممكن ان يدفع المجتمع تكاليف مباشرة مثل تقديم العلاج في المستشفيات و مدفوعات الحضانة وغير من التكاليف التي تكون غير مباشرة مثل تقديم الرعاية طويلة الامد وضعف الانتاجية و الاداء الاكاديمي في المدارس و الجامعات وغيرها من التكاليف الامر الذي لابد معه من ايجاد حلولا مناسبة تتناسب و حجم الضرر الذي يسببه العنف ضد الاطفال .
بالإضافة الى تأثير العنف على الاسرة و على الطفل نفسه اذ ينشأ نشئه ضعيفة ذو شخصية مهزوزة ويكون مادة مناسبة الى الاتجاه الى ارتكاب الجرائم الامر الذي يضر بمكونات المجتمع حيث يكون من الصعب التعامل مع سلوكيات الاطفال و حالته النفسية و غالبا ما يحتاج الى الجهد الكبير لغرض التغلب على اثار العنف ضد الاطفال[٢].
وفي ضوء ما تقدم لابد من ايجاد الحلول المناسبة اتغلب على مثل هذه الظاهرة العقيمة الا وهي ظاهر العنف ضد الاطفال .

كيفية الحد من العنف ضد الاطفال (الحلول المناسبة)

١ـ تحسين الاطر القانونية و السياسية و المؤسساتية للطفل

لابد من ان تكون كل القوانين و السياسات الرامية الى خلف ودعم بيئة امنة ونظام حماية قوي متمحور حول الطفل بما يتماشى مع معايير الدولية وان يتم تنفيذها و تطبيقها بالاستمرار و كذلك لابد من تعزيز الاطر القانونية التي تكفل توفير الحماية المناسب للطفل باعتباره النواة الاساسية للمجتمع وفضلا عن ذلك لابد من تعزيز ثقة الجمهور في

---

[١] انظر د: عبد المجيد اسماعيل ، حقوق قبل الوالدين ، بحث منشور في مجلة كلية الشريعة و القانون ،سنة ١٩٩٤ ، نقلا عن د: فاطمة خلف
[٢] تقرير عن واقع الطفل في العراق ، مصدر سابق ، ص٢٢ .

قدرة المؤسسات على توفير الحماية المناسب للطفل و خلف الجو المثالي و ابعاده كل الضغوطات التي من الممكن ان تؤثر على شخصية الطفل .

٢ـ زيادة توفير خدمات حماية الطفل

الامر المهم الذي يجب ملاحظته انه تمه نقص في ادارة حالات و الخدمات المتخصصة في تقديم المساعدة الى الطفل المتعرض الى العنف و الاساءة لذلك لابد من ان يكون الوصول الى هذه الخدمات التي تكون كفيلة بتوفير الحماية الازمة للطفل متساوية لكل الاطفال المتعرضين الى الإساءة و الاهمال و العنف

٣ـ تغير المواقف و ممارسات العنف ضد الاطفال

يلاحظ ان الاعراف الاجتماعية الضارة لا تشجع الطفل المتعرض الى العنف الى طلب المساعدة من الجهات المتخصصة الامر الذي ادى الى اتساع دائرة العنف لذلك لابد من تفعيل دور المجتمع في القضاء على مثل هذه السلوكيات من اجل تغير المواقف لمواجهة المصدر المتسبب في العنف و حتى يصبح الطفل و الاسرة على درية كافية بكل الحقوق التي لابد من ان يتمتعون بها و توافر الخدمات التي يمكن ان تساعدهم في مواجهة ظاهرة العنف[١].

وقبل كل الحلول السابقة لابد من تفعيل دور القانون في مواجهة العنف ويقاء اشد العقوبات ضد المتسبب في العنف و توفير الحماية المناسبة الطفل المتعرض للعنف حيث ان القانون هو الحل الانسب و الافضل لمواجهة مثل هذه الظاهرة الخطيرة في المجتمع لبناء مجتمع قوي يستطيع مواجه كل التحديات.

الخاتمة

في ضوء ما تقدم يمكن بيان ابرز النتائج و التوصيات التي تم التوصل اليها وعلى النحو التالي :

١ـ الطفل كائن ضعيف البنان غير متكامل النضج وهو بحاجة الى حماية و بحاجة الى من يمنحه الامن و الامان ويتعهده بالرعاية .

٢ـ ان يتمتع الطفل بالحماية العامة باعتباره عضوا في المجتمع وعضوا مهما وفعلا وكذلك عضو في الاسرة الانسانية .

٣ـ ام حقوق الانسان جزء لا يتجزأ من حقوق الانسان وان تطور حقوق الانسان بصفة عامة ادى الى الحاجة الى الاهتمام بحقوق الاطفال وتوفير الحماية المناسبة لهم .

٤ـ على الرغو من ان الانسانية قد خطت خطوات هائلة لصالح الاطفال لا انه لا يزال الطفل يتعرض الى ابشع انواع الاستغلال وخصوصا في العراق وذلك للظروف التي مر بها العراق ولا تزال اثارها ممتدة على الاطفال بصورة خاصة .

٥ـ هناك عدة عوامل تؤدي الى عدم تطبيق حقوق الاطفال و اهماه تفكك الاسر و العادات و التقاليد السيئة المتبعة في معاملة الاطفال .

---

[١] انظر المادة (٣٢) من اتفاقية حقوق الاطفال لسنة ١٩٨٩ ووقع العراق على الاتفاقية عام ١٩٩٤.

٦ـ كثرة الحروب التي مر بها البلد كان لها الاثر الاكبر على الطفل حيث كان بروز الفقر و النزاعات المسلحة كانت العوامل الاساسية في عدم امكانية حصول الاطفال على حقوقهم .
٧ـ يتعرض الاطفال الى شتى انواع العنف و الذي يتفرع الى العنف الاسري و العنف الجسدي و غيرها من انواع الاعنف الاخرى التي كان لها الاثر البالغ على تكون شخصية الطفل .
٨ـ تتنوع اسباب العنف التي تعرض لها الاطفال الامر الذي دعا الحاجة الى ايجاد الحلول المناسبة لمواجهة العنف و اسبابه .
٩ـ عدم وجود في العراق اي اتفاقيات جديدة تحد من العنف التي تعرض له الاطفال وتضمن حقوق الطفل .

التوصيات

١ـ المطالبة بعقد اتفاقية دولية خاصة بحماية حقوق الاطفال وخصوصا في النزاعات المسلحة و ايجاد حلولا حقيقية لمواجهة اشكال العنف الذي يتعرض لها الاطفال و خصوصا خلال الفترة الراهنة .
٢ـ من الضروري انشاء وزارة خاصة بالطفل التي تعنى وتنضم حقوق الاطفال و التي تضمن عدم تعرض الاطفال الى اي نوع من انواع العنف .
٣ـ تفعيل دور مؤسسات الدولة و التي تعنى بالحقوق و توفير الحماية المناسبة لها من اي اعتداء .

المصادر

١ـ حسن نصار ـ تشريعات حماية الطفل ـمنشأة المعارف ـ الاسكندرية ـ بدون سنة طبع
٢ـ د: فاطمة خلف ، الحماية المدنية للطفل ، بحث منشور في مجلة كلية القانون الجامعة المستنصرية٢٠١٢
٣ـ د عصمت عبد المجيد ، احكام رعاية القاصرين، المكتبة القانونية ، بغداد ،
٤ـ الدكتور ماهر جميل ابو خوات ، الحماية الدولية لحقوق الطفل ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٨
٥ـ غسان خليل ، حقوق الطفل ، بغداد ،٢٠٠٥ .
٦ـ بسام عاطف المهتار ، استغلال الاطفال (تحديات وحلول) ، منشورات الحلبي الحقوقية ، ٢٠٠٨ .
٧ـ الدكتور منتصر سعيد حمودة ، حماية حقوق الطفل ، دار الفكر العربي ، ٢٠١٠ .
٨ـ د:محمد شكري سرور : النظرية العامة للحق ،ط١ ، دار الفكر العربي ، القاهرة .
٩ـ الدكتور مخلد الطراوية ، حقوق الطفل ، دراسة مقارنة في ضوء احكام القانون الدولي و الشريعة الاسلامية ،
١٠ـ الدكتور عبد المجيد اسماعيل ، حقوق قبل الوالدين ، بحث منشور في مجلة كلية الشريعة و القانون ،سنة ١٩٩٤ ، نقلا عن د: فاطمة خلف.